وكم رواه بلفظه أبو داود أبو بكر بن أبي شيبة البخاري

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خللوا أصابعكم قبل أن تخللها النار وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا محمد بن عبيد
عن هشيم عن أبي حمزة قال رأيت ابن عباس توضأ فغسل قدميه وخلل أصابعه وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا
الحكم بن سليم عن إسحق بن نجيح عن الوضين بن عطا عن مكحول عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال رأيت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسح وجهه بثوبه ثم صلى فيه وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا جعفر بن محمد عن يحيى بن آدم عن حسن
ابن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ابنة معوذ بن عفرا قالت أتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسكبت له
طهوره فتمضمض واستنشق ثلاثا ثلاثا وغسل وجهه ثلاثا وغسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ومسح برأسه مرتين مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم
مقدمه ومقدم أذنيه ومؤخرهما وأدخل إصبعيه في جحري أذنيه وغسل قدميه ثلاثا ثلاثا وبه قال وحدثنا محمد قال
وحدثنا محمد بن عبيد عن هشيم عن أبي حمزة قال رأيت ابن عباس توضأ فمسح رأسه وأذنيه مقدمهما ومؤخرهما وخلل لحيته
وبه قال وحدثنا محمد قال وحدثنا جعفر بن محمد عن يحيى بن آدم عن حسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن يزيد الرقاشي
عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلل لحيته وقال بهذا أمرني ربي وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا أبو كريب
عن يحيى بن أبي زائدة عن مبارك عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر
من البول وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا إسماعيل بن موسى عن شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت من حدثكم أن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه إنما كان يبول قاعدا وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا
عثمان بن أبي شيبة عن مالك بن إسماعيل قال وحدثنا عبد السلام بن حرب عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة عن نافع عن ابن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تبولوا في الماء الناقع وبه قال حدثنا محمد قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة عن أبي
داود عن سفين عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يبول فسلم
عليه فلم يرد عليه

باب من كره استقبال القبلة بالغائط والبول

وحدثنا محمد قال أخبرني
جعفر بن محمد قال سألت قاسم بن إبراهيم عن استقبال القبلة بالغائط والبول ما قد ذكروا فيه وما ذكر في الفضاء الأرض
أشد وقد ذكر أنه رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم استقبل القبلة وهو قاعد لحاجته في مخرج وكراهته هذا
تستحب إجلال القبلة لحرمتها عن استقبالها واستدبارها بالغائط والبول وإذا فعل ذلك فاعل فأرجو أن لا يكون بإثم
والحرج

باب ما أمر به من السواك وفضله

قال وحدثنا محمد قال
حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضت السواك مع الطهور ومن أطاق السواك مع الطهور فلا يدعه وبه
قال وحدثنا محمد قال حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن آبائه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ما من امرئ مسلم

ما من امرئ مسلم قام في جوف الليل إلى سواكه فاستن به ثم تطهر فأسبغ الوضوء ثم قام إلى البيت من بيوت الله عز وجل إلا أتاه ملك
فوضع فاه على فيه فلا يخرج من جوفه شيء إلا دخل في جوف الملك حتى يجيء به يوم القيمة شهيدا أو شفيعا

باب التوقي من البول

وبه قال وحدثنا محمد قال حدثني أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن
زيد عن آبائه عن علي عليه السلام قال عذاب القبر من ثلاثة من البول والدين والنميمة وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا أحمد بن
جعفر بن محمد قال سألت قاسم بن إبراهيم عن البول قائما فقال أكره أن يبول قائما إلا من علة أو عجلة وبه قال حدثنا محمد
قال حدثني علي بن أحمد بن عيسى عن أبيه عن حسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن أبي جعفر قال لا بأس إذا بال الرجل فتوضع في
الخلاء أو يكون بيني وبينه ستر

باب من قال الأوضوء لمن لم يسم

وبه قال وحدثنا محمد
قال أخبرني جعفر عن قاسم بن إبراهيم في رجل توضأ فنسي أن يذكر اسم الله يكتفي من التسمية بالنية والعمد كما يكتفي عن الذبيحة
لو نسيها قال أبو جعفر كان أحمد بن عيسى إذا ابتدأ في الوضوء سمى

باب ما أمر به من الاستنجاء

وبه قال و
حدثنا محمد قال حدثني أحمد بن عيسى عن حسين بن علوان عن أبي خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي عليه السلام عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم أن امرأة سألته هل يجزي امرأة أن تستنجي بغير الماء قال لا إلا أن لا تجد الماء وبه قال وحدثنا محمد قال و
حدثنا أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن أبي جعفر قال سأله رجل قال المرأة تأتي الخلاء هل يجزيها أن تستنجي بشيء سوى الماء قال
لا إلا أن لا تجد الماء وبه قال حدثنا محمد قال حدثنا أحمد بن عيسى عن حسين عن أبي خالد عن زيد عن آبائه عن علي عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تستنجي المرأة بشيء سوى الماء إلا أن لا تجد الماء وبه قال وحدثنا محمد قال حدثنا
أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود قال سألت أبا جعفر عن الاستنجاء فقال ليس هو من الواجب في الطهور ولكنه من السنة في
الطهور

باب في المضمضة والاستنشاق

وبه قال وحدثنا محمد قال وحدثنا جعفر عن يحيى
ابن آدم عن حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى في رجل توضأ وصلى ونسي المضمضة والاستنشاق قال يعيد وبه قال و
حدثنا محمد قال وحدثنا جعفر عن يحيى عن حسن بن صالح قال يعيد أحب إلي وإن مضى فهو يجزيه وبه قال وحدثنا محمد قال و
جعفر عن يحيى عن سفيان قال يعيد في الجنابة ويجزيه في الوضوء وبه قال وحدثنا محمد قال حدثني أحمد بن عيسى عن محمد بن بكر
عن أبي الجارود قال سألت أبا جعفر عن المضمضة والاستنشاق قال ليس هو من الواجب في الطهور ولكنه من السنة في الطهور
وبه قال وحدثنا محمد قال أخبرني جعفر عن قاسم فيمن نسي المضمضة والاستنشاق قال الأجزية الآن يتمضمض ويستنشق لأن الفم
والمنخر بعض الوجه وقد أمر الله عز وجل فاغسلوا وجوهكم فهما من الوجه قال أبو جعفر في المضمضة والاستنشاق أنهما من
الوجه في الطهور ولكنه سنة ومن نسي المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة أعاده ومن نسي في الوضوء فقال بعض العلماء
يعيد وقال بعضهم لا يعيد وكل ذكر حسن

باب ما يستحب أن يكون من آلة الطهور في الحمام

Copyright King Saud University